الأنباء
الاثنين 19 مارس 2018

تصورات بإنشاء محطات مؤقتة لتنقية مياه الصرف في جون الكويت

«البيئة»: تكليف «البلدية» بتخصيص مناطق للصرف الصحي الصناعي

ناقشت لجنة البيئة البرلمانية خلال اجتماعها أمس أسباب المشاكل البيئية في الكويت وبخاصة مشاكل الصرف الصحي وسبل القضاء عليها، بحضور وزير الاشغال العامة وزير الدولة لشؤون البلدية حسام الرومي وممثلي وزارة الصحة والهيئة العامة للبيئة والهيئة العامة للصناعة وبلدية الكويت.

وقال مقرر اللجنة النائب د.محمد الحويلة في تصريح صحافي بالمركز الإعلامي لمجلس الامة إن الاجتماع تطرق إلى ضرورة انشاء مناطق خاصة للصرف الصحي الصناعي وإن اللجنة كلفت البلدية بدراسات لتخصيص مناطق لذلك.

واعتبر الحويلة أن الجهات كافة تتحمل مسؤولية إيجاد حلول مؤقتة ودائمة لمشاكل الصرف الصحي التي اضرت بمناطق عديدة في البلاد.

واشار إلى أن الاجتماع القادم ستحدد خلاله المسؤوليات للجهات الحكومية خاصة أن هناك 56 مجرور صرف صحي يصب في جون الكويت.

وشدد على تعاون الجهات كافة للقضاء على هذه المشاكل البيئية سواء في منطقة صباح الاحمد السكنية او منطقة الصباح الطبية او مجرور الغزالي، مؤكدا أن الاجتماعات التنسيقية مستمرة حتى إيجاد حلول لهذه المشاكل التي تهدد الأمن البيئي والصحي.

وأكد أن هناك تصورات بإنشاء محطات مؤقتة لتنقية مياه الصرف الصحي في جون الكويت لما تحمله من عدد كبير من المجارير الصحية والتي من الممكن استخدامها في الاعمال الزراعية وري السياج الشجري.

وقال الحويلة إن الجهات ستزود لجنة البيئة بما توصلت إليه من تصورات لحل مشكلة التلوث، مشددا على ضرورة تعاون الجهات الحكومية لمعالجة هذه القضية.

وأشار إلى أن هناك اقتراحا بقيام وزارة الصحة بإدارة مجرور منطقة الصباح الطبية وارتأينا تأجيل النظر في هذا المقترح لحين معرفة قدرة الوزارة على إدارة هذه الشبكة.

وأشاد الحويلة بروح التعاون من قبل ممثلي الجهات الحكومية، مؤكدا أن مشكلة جون الكويت أزلية وأضرت بالكائنات الحية والبيئة ويجب ان تكون هناك خطوات تنفيذية لمعالجتها.

ولفت الحويلة إلى أن هناك تداخلا في استخدامات شبكة الصرف الصحي والأمطار وما يخرج من المناطق السكنية، مؤكدا أن انعكاسات هذه القضية سلبية ولها تأثير بالغ على البيئة.

وكشف الحويلة عن اجتماع ستعقده اللجنة الأحد المقبل لمناقشة تقرير التلوث البيئي بمدينة صباح الأحمد السكنية، مؤكدا أن هناك عدة توصيات تم الاطلاع عليها.

وأكد الحويلة أن اللجنة طالبت جميع الجهات الحكومية بأن تكون مستعدة لتنفيذ الخطوات التي ستقرها اللجنة في الاجتماع المقبل.

د. عادل الدمخي ود.محمد الحويلة أثناء الاجتماع

لمشاهدة الفيديو يمكن استخدام QR كود أو أو

الهاشم تستقبل مجموعة الصداقة الإستونية

استقبلت النائبة صفاء الهاشم في مكتبها أمس مجموعة الصداقة البرلمانية الإستونية ـ الكويتية. وقالت الهاشم في تصريح صحافي إن اللقاء مع الوفد من جمهورية إستونيا اتسم بطبيعة الألفة والمحبة خاصة أنها من الدول التي ساندت الكويت في كل مواقفها بدءا من مشاركتها في مؤتمر إعمار سورية الذي دعا إليه قائد الإنسانية صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الاحمد.

وأشارت الهاشم إلى ان جمهورية إستونيا كانت سباقة في المشاركة حيث قدمت ما يقارب 300 ألف يورو في مؤتمر إعمار سورية، مشيرة الى ان هذه الزيارة فرصة لشكرهم تجاه تلك المشاركة والمبادرة الطيبة. وأكدت أنه تم التطرق الى العلاقات البرلمانية المشتركة بين البرلمان الإستوني والبرلمان الكويتي، معلنة تلقي دعوة لزيارتهم للنقاش حول العديد من الأمور المشتركة، أهمها حرص إستونيا على تصويت الكويت لها في الدورة المقبلة للحصول على مقعد في مجلس الامن الدولي. وقالت الهاشم إن جمهورية إستونيا صوتت لصالح الكويت للحصول على مقعد في مجلس الأمن، مشيرة الى أن البرلمان الإستوني من اقدم البرلمانات في العالم ومبناه تم تشييده في القرن الثالث عشر وتجاربهم البرلمانية عريقة وكبيرة. ولفتت إلى ان جمهورية إستونيا تملك مساحة أراض توازي مساحة الكويت وعدد سكانها يوازي شعب الكويت حيث يصل عددهم إلى ما يقارب المليون و300 ألف نسمة.

وحضر اللقاء كل من سفير فوق العادة ورئيس فريق عمل حملة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة مارجوس كولجا وعضو اللجنة الاستشارية للرئيس حول حملة مجلس الأمن الدولي للفترة 2020ـ2021 مارت نيت ومستشار فريق عمل حملة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة كيشا مايت الفريز، إضافة إلى النائب راكان النصف وممثل من وزارة الخارجية الإستونية.

صفاء الهاشم وراكان النصف مع الوفد الإستوني

الشطي: ما آلية متابعة إيصال المساعدات؟

وجه النائب خالد الشطي سؤالا إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح عن اللجان الخيرية الحاصلة على الموافقة على جمع التبرعات وكم الأموال التي تم جمعها من المتبرعين. ونص السؤال على الآتي: بالإشارة الى ما جاء في ردكم بتاريخ 2017/1/30 على سؤالنا في شأن قيام بعض اللجان الخيرية بفتح باب التبرعات للمنكوبين في مدينة حلب السورية، ونظرا لما جاء في كتابكم بأن الوزارة قد أعطت مدة ستة أشهر لهذه الحملات وأن اللجان ملزمة بتقديم تقاريرها في مدة لا تتجاوز الخمسة عشر يوما بعد تاريخ انتهاء الحملات، لذا أرجو تزويدي بالتالي: كشف بأسماء اللجان الخيرية الحاصلة على موافقة وزارتكم بشأن جمع التبرعات مرفقة بصورة من الطلب وصورة من الموافقة.

وكم بلغت مجموع الأموال التي تم جمعها من المتبرعين لدعم هذه الحملات؟

وكشف تفصيلي يحتوي على اسم اللجنة والمبلغ الذي تم جمعه خلال هذه الحملة وطريقة جمع الأموال.

وما الآلية المتبعة لدى اللجان في إيصال أموال المتبرعين الى المحتاجين؟

وهل قامت الوزارة بمتابعة عملية إيصال المساعدات الى المحتاجين للتأكد من سلامة وصولها الى المستحقين، وما آلية الوزارة بذلك؟

وهل شابت عملية جمع التبرعات أي مخالفات إدارية او مالية؟

وإذا كانت الإجابة نعم، يرجى تزويدي بكشف للمخالفات وإجراءات الوزارة تجاه اللجان الخيرية المخالفة.

خالد الشطي

سأل الرشيدي عن المتسبب في تعطيل الإجابة عن الأسئلة البرلمانية

عمر الطبطبائي: سنفتح ملف التجاوزات في القطاع النفطي وندعو الوزير إلى التعاون

طالب النائب عمر الطبطبائي سمو رئيس مجلس الوزراء بالاجتماع بالقيادات النفطية والاطلاع على الأسئلة البرلمانية الموجهة لوزير النفط لمعرفة مكامن الفساد في القطاع.

وقال الطبطبائي في تصريح صحافي في المركز الإعلامي بمجلس الأمة: «نحن أمام حكومة جديدة ووزراء جدد، ومن الباب الأخلاقي نعطي كل وزير فرصة، فلا يمكن أن أحاسب وزيرا على ملفات سابقة».

وأضاف أن وزير النفط الحالي «رايته بيضة» ويتعامل بطريقة إيجابية ولكن هناك ملاحظات على القطاع النفطي لكنه أخذ مهلته الكافية وسنفتح الملفات التي كنا نتحدث عنها.

وأشار إلى أنه وجه في 10 أبريل 2017 سؤالا برلمانيا لوزير النفط عن بعض الأمور التي تتعلق بالمال العام، وبعد ستة أيام وردت رسالة من الوزارة بأنه جار إعداد البيانات المطلوبة للرد على السؤال، ولكن إلى اليوم لم تأت أي إجابة.

ولفت إلى أنه تقدم في 15 مارس الجاري بأسئلة برلمانية جديدة «وهذا لا يعني أننا لن نصعد على موضوع الأجوبة التي ننتظرها».

وبين أن هناك قياديين في مؤسسة البترول صرفوا لأنفسهم أموالا بغير وجه الحق من خلال «ترصيد الإجازات»، موضحا أنه مسموح بيع الإجازات مرة واحدة فقط في السنة.

وأوضح أن هناك أشخاصا خالفوا القوانين وباعوا إجازاتهم ثلاث مرات بمبالغ تتعدى الملايين، فضلا عن «باكيج نهاية الخدمة» الذي يصل إلى ملايين الدنانير.

وأكد أن الوزارة، منذ 11 شهرا تحضر الإجابة، معتبرا أن ما يجري هو تستر على التعدي على المال العام.

وأفاد بأن من ضمن أسئلته البرلمانية ما يتعلق باستفادة العضو المنتدب الحالي للموارد البشرية بدون وجه حق بمبالغ تتجاوز الـ 60 ألف دينار، مشددا على أنه لن يقبل طلب التمديد في الرد على هذه الأسئلة بالذات.

وقال: «أقسم بالله إن محاور استجواب وزير النفط جاهزة منذ دور الانعقاد الماضي وتحتاج فقط التوقيع والتاريخ، ونحن نحسن النية بالوزير الجديد ولكن هناك عصابة تحت الوزير وإذا لم يكن الوزير قادرا عليهم فإننا قادرون عليهم ولكن سنزيح الوزير من المشهد».

وأضاف أنه سأل أيضا عن صحة إخفاق العضو المنتدب المختص بالشؤون الإدارية الذي كان يشغل منصب أمين سر مجلس إدارة مؤسسة البترول في عام 2005 في صياغة محضر اجتماع رقم 72 لسنة 2005.

وأشار إلى أنه طلب معرفة صحة قيامه بصياغة محضر الاجتماع كقرار نهائي وليس اقتراحا بمشروع لتعديل اللائحة واستفاد منه البعض وبعضهم بغير دراية، وبعد عشر سنوات استفاد هو نفسه منه وهذا يعتبر الفساد بعينه وعلمه.

وأكد أنه بالإضافة إلى عدم الرد على الأسئلة البرلمانية هناك تلاعب في بعض الردود، وهذا جاهز في الاستجواب في يوم من الأيام، مؤكدا أن المساءلة ليست لوزير النفط فقط بل أعلى من وزير النفط.

وأضاف: «سبق أن تحدثت عن مشروع الوقود البيئي وأنا من هنا أتحدى الحكومة إذا تم الانتهاء منه في نهاية عام 2018 فالتشغيل التجاري للمشروع يحتاج بحد ذاته إلى 6 أشهر».

وأكد الطبطبائي أن «هناك كلاما كبيرا عن التلاعب مع المقاولين وهنا يأتي دور رئيس مجلس الوزراء للمحاسبة والمعاقبة والبحث عن التلاعب خاصة وأن مشروع الوقود البيئي كان موضع فخر للحكومة في افتتاح دور الانعقاد الماضي وأنه سينتهي في عام 2018».

وأكد أنه ينتظر الأجوبة عن الأسئلة التي تقدم بها وكذلك الإجابة عن أسئلة النائب الحميدي السبيعي، وقال محذرا: «صبرنا له حد وأبناء القطاع النفطي ليسوا لعبة لأحد وبالنسبة لي الفرصة انتهت وعلى المسؤولين بالقطاع النفطي الإجابة على الأسئلة».

وكشف عن أنه هناك مبادرة جديدة تبناها القطاع النفطي تضاف لبوادره «الغريبة» وهي توحيد الأقسام القانونية جعلها تحت مظلة مؤسسة البترول حتى يكون القرار القانوني بيد شخص وهذا الشخص أسكوبار ويضع الجميع خواتم في إصبعه ويلعب بهم شطرنج مثلما قلت في قضية العمالة المنزلية.

وأشار إلى أن هناك رأيا قانونيا بوجود مخالفة في مسألة ترصيد الإجازات وهو رأي صريح بأن هذا الإجراء يعتبر تعديا على المال العام.

ووجه النائب الطبطبائي سؤالا إلى وزير النفط ووزير الكهرباء والماء بخيت الرشيدي عن صحة استفادة العضو المنتدب السابق للمالية والتخطيط في مؤسسة البترول من الحصول على مبلغ يزيد على 26 ألف دينار دون وجه حق عن طريق ترصيد الإجازات السنوية بالمخالفة للوائح الادارية، وعن المتسبب في تعطيل الإجابة عن الأسئلة البرلمانية الموجهة إلى الوزير السابق.

ونص السؤال على ما يلي:

بالإشارة الى بيان مجلس الوزراء الصادر عن اجتماعه المنعقد بتاريخ 2018/3/12 بخصوص استيائه من تراجع مركز الكويت في مؤشر مدركات الفساد العالمي لعام 2017 وعطفا على امتناع وزير النفط السابق في كتابه المؤرخ 2017/4/16 ردا على رئيس مجلس الأمة بخصوص السؤال البرلماني المقدم من الموقع أدناه ـ المتعلق بقيام أحد أو بعض القيادات في مؤسسة البترول الكويتية بصرف مبالغ من الاموال العامة لأنفسهم بغير وجه حق مما ترتب عليه ضياع الحقوق المالية للدولة وذلك عن طريق ترصيد الإجازات السنوية لأنفسهم دون سند قانوني بالمخالفة للوائح الإدارية وعلى خلاف توجيهات مجلس الوزراء وبعد التعدي على اختصاصات المجلس الأعلى للبترول وعلى قانون إنشاء المؤسسة وقانون إنشاء دوان المحاسبة ـ والمرفق بكتاب رئيس مجلس الأمة رقم (KNAـ 05929 ـ 2017) بتاريخ 2017/4/10 والذي جاء فيه (نود الإفادة بأنه جار اعداد البيانات المطلوبة ردا على هذا السؤال وسنوافيكم بها حال الانتهاء منها؟ بما يعتبر امتناعا عن كشف الحقائق ومحاسبة المتجاوزين على الأموال العامة حيث لم يصلنا أي رد حتى هذا اليوم بعد ظهور دليل قاطع متمثل في الرأي القانوني للمستشار العام ونائب العضو المنتدب للشؤون القانونية السابق في مؤسسة البترول الكويتية الشيخ نواف سعود الصباح الذي أكد عدم صحة الاعتداد بأي تعديل على اللائحة الادارية للمؤسسة دون عرضها واعتمادها من قبل المجلس الأعلى للبترول.

يرجى افادتي وتزويدي بالآتي:

1ـ من المتسبب في تعمد تعطيل موافاتنا على اجابة السؤال البرلماني المشار اليه بالمخالفة للدستور والمدد المقررة قانونا؟ وارجو تزويدي بكل البيانات والإجابات الوافية عن سؤالي البرلماني المرفق بكتاب رئيس مجلس الأمة رقم (KNAـ 05929 ـ 2017) بتاريخ 2017/4/10.

2ـ ما صحة تمكن العضو المنتدب الحالي للموارد البشرية من الاستفادة من دون وجه حق على مبالغ تتجاوز 60,000 د.ك باستخدامه صلاحيات غير مقررة بلوائح رسمية معتمدة من المجلس الأعلى للبترول كجهة اختصاص اصيل بموجب قانون إنشاء المؤسسة رغم علمه وتعمده صرف الإجازات السنوية له وتعميمها على جميع الموظفين بمن فيهم غير المستحقين لتبرير التجاوز على المال العام بعملية الصرف غير القانونية دون ادنى التزام بتوجيهات مجلس الوزراء وبعد التعدي على اختصاصات المجلس الأعلى للبترول وعلى قانون إنشاء المؤسسة؟ ما المبلغ الصحيح الذي تحصل عليه؟ ارجو تحديد عدد الأيام والمبالغ التي تم صرفها له دون وجه حق طوال مدة خدمته بالمؤسسة وتاريخ كل دفعة.

3ـ ما صحة إخفاق العضو المنتدب المختص بالشؤون الادارية الذي كان يشغل منصب أمين سر مجلس ادارة مؤسسة البترول الكويتية في سنة 2005 في صياغة محضر اجتماع مجلس ادارة مؤسسة البترول الكويتية رقم 72 لسنة 2005 والقرار الصادر عنه بتاريخ 2005/12/26 بخصوص تعديل اللائحة الادارية فيما يخص ضوابط ترصيد الإجازة السنوية حيث قام بصياغته كقرار نهائي وليس اقتراحا لمشروع تعديل اللائحة حسب نصوص المادتين 14 و16 من المرسوم بالقانون رقم 6 لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية مما تسبب في هدر الأموال العام دون ان يلتزم بالقانون برفع هذه التعديلات الى المجلس الأعلى للبترول كجهة الاختصاص لاستكمال الحصول على الموافقات اللازمة لها، مما تسبب في هدر الأموال العامة بأكثر من مناسبة خاصة عندما عاد بعدها بعشر سنوات لاستثمار هذا الخطأ الجسيم الذي تغافل عنه طوال هذه السنوات ليحقق لنفسه منفعة شخصية ويشرك معه عدد كبير من العاملين بالمؤسسة دون علم منهم بحقيقة هذه التجاوزات، ارجو تزويدي بصورة عن محضر اجتماع مجلس ادارة مؤسسة البترول الكويتية رقم 72 لسنة 2005 وجميع القرارات الصادرة عنه بخصوص تعديل اللائحة الادارية فيما يخص ضوابط ترصيد الإجازة السنوية.

4ـ ما صحة استفادة العضو المنتدب السابق للمالية والتخطيط في مؤسسة البترول الكويتية من الحصول على مبلغ يزيد على 26,000 دينار كويتي دون وجه حق؟ ما المبلغ الصحيح الذي تحصل عليه نظير ترصيد الإجازات في سنة 2015 وهل كان بصورة قانونية أم لا؟ وكيف؟ وهل كان على علم بعدم وجود لائحة ادارية معتمدة ام تم التغرير به؟ وما دوره في تمرير ترصيد الإجازات بصورة غير قانونية مع تزويدي باعتماده او توقيعه على كل اجراء او اقتراح تمهيدي متعلق بهذا الصرف غير القانوني وما دوره بالصرف حسب لائحة السلطات المالية لمؤسسة البترول الكويتية ؟ مع تزويدي بكل ما يثبت ذلك.

5ـ ما صحة ما يتردد ان تعمد تعطيل الإجابة يهدف الى حماية العضو المنتدب المشرف على اعمال دائرة العلاقات بمؤسسة البترول الكويتية المختصة بإعداد وتحضير اجابات الأسئلة البرلمانية؟ وكيف؟

6ـ أرجو تزويدي بجميع الكتب والمذكرات الصادرة عن المستشار العام ونائب العضو المنتدب للشؤون القانونية السابق في مؤسسة البترول الكويتية الشيخ نواف سعود الصباح وكذلك محاضر الاجتماعات التي تتضمن رأيا قانونيا بخصوص عدم صحة الاعتداد بأي تعديل على اللائحة الادارية للمؤسسة دون عرضها واعتمادها من قبل المجلس الأعلى للبترول حسب نص المادة 16 من المرسوم بالقانون رقم 6 لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية.

7ـ متى ستتم المحاسبة والمعاقبة التأديبية للعضو المنتدب للموارد البشرية في مؤسسة البترول الكويتية وجميع من شاركه ذلك لمخالفتهم للمادة 52 من قانون إنشاء ديوان المحاسبة؟ ومتى ستتم احالة المخالفين منهم للمحاكمة التأديبية وإبلاغ ديوان المحاسبة بنتيجة التحقيق في هذه المخالفات المالية قبل سقوط الدعوى التأديبية عن المخالفة المالية بالتقادم بمضي خمس سنوات ميلادية من تاريخ وقوع المخالفة؟ وكيف؟

8ـ ما الإجراء القانوني الذي سيتم اتخاذه ضد امتناع وزير النفط السابق عن حفظ الأموال العامة للدولة ومؤسسة البترول الكويتية بعد امتناعه عن تقديم الإجابة عن السؤال البرلماني المشار اليه بصورة غير دستورية مما وفر حماية غير قانونية لبعض المتجاوزين على الأموال العامة.

عمر الطبطبائي

لمشاهدة الفيديو يمكن استخدام QR كود أو أو

لأول مرة في الكويت
شاهد الصفحة بتقنية الواقع المعزز
حمل تطبيق Zappar

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/٤/٩م – قاعة ٤٨ – بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٦/١١٨ بيوع/١.

المرفوعة من: كوثر ياسين صالح الحربي
ضــــــد: ١- خالد عبدالله ياسر الشطي
٢- مدير عام بنك التسليف والادخار الكويتي بصفته

أولاً: أوصاف العقار:
- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٣/١٥٣٥٩ الواقع بمنطقة الرميثية قسيمة رقم ٢١٠ قطعة رقم ٢ من المخطط رقم م/٢٨٧٨٠ ومساحته ٢٥, ٥٦٣م٢ جادة ١٢٦.
- العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت مكون من دورين أول وثاني ويقع على شارع واحد سكة جانبية ووحده من الجهة الأخرى قسيمة مهدومة ومزالة.
- الكساء الخارجي سيجما والتكييف عادي.

ثانياً: شروط المزاد
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره ٣٨٥٨١٨,٧٥٠ دك ثلاثمائة وخمسة وثمانون ألف وثمانمائة وثماني عشر دينار و٧٥٠ فلس دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: في حال إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقا للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه
- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية